

قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٩١

بفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة المصرية العامة للمستحضرات الحيوية
واللقاحات عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة المصرية العامة للمستحضرات الحيوية واللقاحات
عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣٠١٤١٢ جنيها (فقط وقدره ثلاثمائة ألف وألف
واحد وأربعمائة واثنى عشر جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت
على الأبواب وفقا لما يلى :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣٠١٤١٢
جنيها (فقط وقدره ثلاثمائة ألف وألف واحد وأربعمائة واثنى عشر جنيها لا غير)
بالباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية (العجز المرحل) عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣٠١٤١٢ جنيها (فقط
وقدره ثلاثمائة ألف وألف واحد وأربعمائة واثنى عشر جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره ما
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ١٥ يونيه سنة ١٩٩١ م)

حسنى مبارك